

801 - شرح مختصر صحيح مسلم(باب: وجوب الزكاة) (الشيخ

عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ زكي الدين عبدالعظيم المنذري رحمة الله تعالى وغفر له ولشيخنا والسامعين وجميع المسلمين - 00:00:01

يقول في كتابه مختصر صحيح مسلم كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان معاذ رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - 00:00:21

انك تأتي قوما من اهل الكتاب ادعهم الى شهادة ان لا الله الا الله واني رسول الله. فانهم اطاعوا فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة - 00:00:39

فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم فانهم اطاعوا لذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب - 00:00:57

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واسعد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واسعد ان محمدا عبده ورسوله الله صلى وسلم على عبده ورسولك نبينا محمد - 00:01:18

وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا شأننا كله ولا تكنا الى انفسنا طرفة عين اما بعد كتاب الزكاة يذكر دائما في كتب - 00:01:38

احاديث الاحكام وفي كتاب الاحكام عقب كتاب الصلاة مباشرة لان الزكاة قرينة الصلاة بكتاب الله عز وجل واحاديث رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ولا تذكر ولا تذكر الصلاة الا - 00:02:08

وفي الغالب الا ويدرك بعدها الزكاة والزكاة فريضة كتبها الله سبحانه وتعالى على الاغنياء تؤخذ من الاغنياء وترد الى الفقراء وسميت زكاة لما فيها من التزكية والتنقية والتطهير هي زكاة لصاحب المال - 00:02:41

بها يوقى من شح النفس ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وفيها زكاة للمال نفسه لان لا الا زكاة في المال بركة في المال ونماء له والسلامة وايضا زكاة في المجتمع - 00:03:17

عندما يؤخذ من الاغنياء صدقة ترد على الفقراء هذا يقوى المحبة والالفة والترابط والتواطد مثل المؤمنين في تواطدهم وترابطهم مثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد - 00:03:48

بالسهر والحمى والزكاة قليل من كثير قليل يؤخذ من الاغنياء من كثير اعطائهم الله سبحانه وتعالى ايات وهذا القليل الذي يؤخذ منهم ليس نقصا في اموالهم بل زيادة وبركة ما نقصت صدقة من مال بل تزده - 00:04:14

فبركة للمال ونماء له وخير وفلاح للعبد في دنياه وآخرته قال باب وجوب الزكاة اي ان الزكاة فريضة واجبة اوجبها الله سبحانه وتعالى على عبادة وهي متحتمة بل هي من اركان الاسلام - 00:04:40

كما قال عليه الصلاة والسلام بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وایتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام فهي فريضة واجبة - 00:05:14

وركنا من اركان الاسلام قال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان معاذ رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

الى اخر الحديث هذا الحديث العظيم - 00:05:35

ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم معاذًا الى اليمن قاضيا ومفتيا ومعلما وداعيا الى الله سبحانه وتعالى حديث عظيم فيه اهمية الزكاة وانها فريضة واجبة وانها من اوائل ومهما من الدين العظيمة التي يبدأ بها - 00:06:01

في الدعوة الى الله وتعليم الناس ولها فان جماعة من اهل العلم صدرها بهذا الحديث كتاب الزكاة منهم الامام البخاري رحمه الله والنسيائي وابن ماجة وجماعة ايضا من الفواف في احاديث الاحكام - 00:06:35

آآ بلوغ المرام وعمدة الاحكام والمحرر والمنتقى كلهم صدرها كتاب الزكاة بهذا الحديث كلهم صدرها كتاب الزكاة بهذا الحديث والبخاري رحمه الله بكتابه الصحيح صدر كتاب الزكاة بهذا الحديث - 00:07:06

وايضا صدر كتاب التوحيد بهذا الحديث فاول حديث في صحيح البخاري في كتاب التوحيد هو هذا الحديث واول حديث في صحيح البخاري في كتاب الزكاة هو هذا الحديث وهذا يبين لنا ان - 00:07:30

في هذا الحديث له اهميته العظيمة في اه تقرير التوحيد وبيان اهمية الزكاة وعظمي شأنها بل انه يرسم منهجا وصينا متينا في الدعوة والتعليم لما بعث النبي عليه الصلاة والسلام - 00:07:50

معاذا الى اليمن رسم له خطة يسلكها في الدعوة يراعي فيها الاولويات والمهما من فيبيدا بالاهم فالاهم وهكذا قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الى اليمن فقال انك تأتي - 00:08:17

قوما من اهل الكتاب انك تأتي قوم من اهل الكتاب هذا الذكر من النبي عليه الصلاة والسلام للقوم الذين سيأتهم معاذ رضي الله عنه يفيد ان من المهم في باب الدعوة - 00:08:47

الى الله سبحانه وتعالى ان يكون الداعي على علم بحال المدعويين ومستواهم العلمي حتى تكون دعوته لهم مناسبة للمستوى الذي هم عليه فهنا بين له انهم اهل الكتاب يحتاجون الى - 00:09:18

محاورة ومجادلة قد لا يحتاجها غيرهم والله سبحانه وتعالى قال في سورة العنكبوت ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن في يحتاجون الى ازالة شبهات عندهم ما لا يحتاجه غيرهم. ولها من المهم ان يكون الداعي على معرفة بحال المدعويين - 00:09:53

والمعرفة بحال المدعويين تفيد الداعي ايضا من جهة اخرى من جهة معرفة مفاتيح دعوتهم. والاساليب والطرائق التي يدخل من خلالها عليهم لان كل اناس لا لدعوتهم مفاتيح او طرائق يكون لها اثرها - 00:10:22

باذن الله سبحانه وتعالى في دعوتهم الى الله سبحانه وتعالى هذا كله يستفاد من قول النبي عليه الصلاة والسلام هنا انك تأتي قوما من اهل الكتاب انك تأتي قوما من اهل الكتاب فهذا يفيد انه لا بد من معرفة بحال - 00:10:52

المدعويين ومستواهم المعرفي والعلمي حتى تكون الدعوة مبنية على تلك المعرفة في الطريقة التي يسلكها في دعوة قال فادعهم الى شهادة ان لا الله الا الله واني رسول الله ببعض روایات الحديث فليكن اول ما تدعوهم اليه - 00:11:14

شهادة ان لا الله الا الله واني رسول الله وهذا فيه ان البداءة التوحيد مقدمة على غيرها من الامور امور الشريعة فيه يبدأ وذلك لان التوحيد اساس دين الله الذي عليه يبني - 00:11:44

والتوحيد للدين كالاصول للاشجار فكما ان الاشجار لا تقوم الا على اصولها فالدين لا يقوم الا على توحيد الله كما قال الله سبحانه وتعالى المتركييف ضرب الله مثلا كلمة طيبة - 00:12:20

كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء التوحيد هو الاصل الذي يقوم عليه دين الله ويتأسس ويبني ولها امر عليه الصلاة والسلام بالبداء به لانه هو الاساس قال فادعهم الى شهادة ان لا الله الا الله - 00:12:40

وانى رسول الله ادعهم الى شهادة ان لا الله الا الله بشرح التوحيد وبيانه في بعض روایات الحديث فادعهم فليكن اول ما تدعوهم اليه ان يوحدوا الله فليكن اول ما تدعوهم اليه ان يوحدوا الله - 00:13:08

وهذا فيه ان لا الله الا الله هي التوحيد فليكن اول ما تدعوهم اليه هو التوحيد تشرح لهم التوحيد تبين له تبين لهم تقييم لهم الدلائل

عليه هنا يعنى بهذا الامر - 00:13:34

يعنى بسط التوحيد بدلائله لا يقل ان هؤلاء كفار و لن يفهموا التوحيد او يحقر شأنهم بل عليه ان يبسط لهم دلائل التوحيد لعل الله سبحانه وتعالى يشرح لهم صدورهم - 00:13:55

الدخول في دين الله فيه يبدأ لا يبدأ بأمور اخرى بل يبدأ بالتوحيد الذي هو الاساس قال فادعوهم الى شهادة ان لا الله الا الله لا الله الا الله هذا هو التوحيد. ولهذا في بعض روایات الحديث قال ان يوحدوا الله - 00:14:27

واحادیث النبي صلی الله عليه وسلم برواياتها يفسر بعضها بعضا شهادة ان لا الله الا الله اي ان يوحد الله وانی رسول الله ففيه الدعوة الى الشهادة للنبي عليه الصلة والسلام بالرسالة - 00:14:52

باني يطاع فيما امر وينتهي عما نهى عنه واجر وان يصدق فيما اخبر وان لا يعبد الله الا بما جاء عنه صلوات الله وسلمه وبركاته عليه نركز على هذا الاساس - 00:15:18

وينتقل الى ما بعده اذا تقرر لكن اذا لم يتقرر هذا الاساس ويقبل ما في فایدة للانتقال للذى بعده لانه لو انتقل الى بعده الذى بعده وصلوا مثلا بلا توحيد لم تتفع الصلاة - 00:15:40

وعبادة بلا توحيد كصلاة بلا طهور غير مقبولة ولهذا لا ينتقل الى ما بعده حتى يقرب توحيد ويكون القبول له فبعد ذلك ينتقل الى الفرائض الاخرى. ولهذا قال النبي صلی الله عليه وسلم فانهم اطاعوك لذلك - 00:16:07

فاعلمهم الى اخره مفهوم الحديث انهم ان لم يطعوا لا تنتقل للذى بعده لا تنتقل للذى بعده الا اذا اطاعوا فان لم يطعوا لا لا ينتقل للذى بعده بل يبقى الانسان مع محور التوحيد الذي هو - 00:16:30

الاساس بذكر الادلة بالبيان اه ايضاح البراهين قال فانهم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة وهذه الصلاة المكتوبة وهي تأتي دائمًا عقب التوحيد - 00:16:53

فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة و الصلاة تعد ام العبادات البدنية ام العبادات البدنية وهي اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين خمس صلوات طردها الله وكتبها - 00:17:23

على عباده في اليوم والليلة لها اركان ولها واجبات ولها شروط ولها اوقات فيؤتى بها باركانها وواجباتها وشروطها في اوقاتها التي امر الله سبحانه وتعالى ان تؤدى فيها ويحافظ عليها حافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى وقوموا لله قانتين - 00:17:58

قال فان اطاعوك لذلك اي للصلاه انتقل الى ما بعدها وهو الزكاه. قرينة الصلاه فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد بفقائهم هذا موطن الشاهد من الحديث - 00:18:31

ترجمة وجوب الزكاه وانها فريضة تلي في الاهمية الصلاه بل هي قرينة الصلاه فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة المراد بالصدقة هنا الزكاه الواجبة التي افترضها الله سبحانه وتعالى على العباد - 00:18:58

ولهذا الصدقة تطلق على النافلة وعلى الفريضة بالتصوّص وسيأتي معنا في الحديث الذي بعده ليس في حب ولا تمر صدقة اي زكاه فالصدقة تطلق على ايضا مثل الاية الكريمة انما الصدقات - 00:19:26

الفقراء هنا اه مصارف الزكاه المفروضة فهي تطلق على للزكاه المفروضة وتطلق على صدقة التطوع لكن هنا المراد بها الزكاه المفروضة اعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنياء فترد على - 00:19:46

فترد في فقائهم الصلاه كما تقدم ام العبادات البدنية والزكاه ام العبادات المالية ام العبادات المالية افترض عليهم هذا فيه الوجوب انها فريضة صدقة تؤخذ من اغنيائهم اترد في فقائهم من هم الاغنياء - 00:20:12

الذين تؤخذ منهم ومن هم الفقراء الذين ترد اليهم الاغنياء هم الذين ملكوا مالا يبلغ النصاب وحال على هذا المال الحول حتى لو كان المال قليلا يعني الحد الادنى في النصاب - 00:20:47

فهذا غني لان عنده مال زائد عن حاجته عنده مال زائد عن حاجتي مال مدخل زائد عن الحاجة يمر عليه سنة فهذا غني ليس الغنى هنا المال الوافر الكبير وانما - 00:21:12

الغنى هو الذي عنده مال يبلغ النصاب حال عليه الحول فهذا اه فهذا هو الغنى الغنى هو الذي عنده المال يملك مالا يبلغ النصاب
ويتحول على هذا المال الحول والفقير - 00:21:38

هو الذي لا يجد شيئا او يجد شيئا لا يكفيه فقير هو الذي لا يجد شيئا اصلا لا يجد شيئا يقتاته يسد به حاجته او يجد شيئا لا يكفيه
في بعض النصوص - 00:22:02

يذكر الفقير والمسكين انما الصدقات للفقراء والمساكين عند الجمع بين الفقير والمسكين يردد بالفقير من لا يجد شيء اصلا ويردد
بالمسكين من يجد شيئا لا يكفيه واذا ذكر الفقير وحده ومثل هذا النص فقرائهم - 00:22:27

فانه يشمل هذا وهذا فالمراد للفقير هنا الذي فلا يجد شيئا او الذي يجدوا شيئا لا يكفيه والمسكين عند جمع الفقير مع المسكين
فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم - 00:22:50

فترد في في فقرائهم هل المراد اهل البلد او فقراء المسلمين عموما البلد وغيره هذان قولان اهل العلم و اهل البلد لا شك
انهم اولى لانهم هم من يرون المال - 00:23:20

يرون المال ويرون وفترته الاغنياء وهم بحاجة فكونه يخرج الى فقراء بعده اقرب وهم اولى اه بالمال فلا شك ان
اهل البلد اولى اولى من غيرهم وهذا مستفاد من الحديث فقرائهم - 00:23:45

فترد في فقرائهم قال فانهم اطاعوا لذلك فانهم اطاعوا فايak وكرايم. كرائم منصوبة على التحذير يعني احذر كرائم الاموال
تجنبها وهذا يوصى به العامل على الزكاة الذي يقوم باخذ الزكاة من - 00:24:15

الاغنياء ايak وكرايم اموالهم ايak وكرايم اموالهم يعني احذر ان تأخذ من كرائم الاموال. كرائم الاموال يردد به انفس المال اطيب
والأخذ من كرائم الاموال ظلم للغنى ظلم للغنى. ولهذا قال بعده واتق دعوتهم لا تظلم الاغنياء باخذ كرائم الاموال نفيس المال -
00:24:53

فالأخذ من كرائم الاموال ظلم للغنى والأخذ من رديء المال ظلما لمن للفقير فيؤخذ من الوسط لا يظلم الغنى بان يؤخذ من كريم ماله
ولا يظلم الفقير بان يعطى من رديء المال - 00:25:31

بل يؤخذ من الوسط يؤخذ من الوسط فايak وكرايم اموالهم واتق دعوة المظلوم ذكر دعوة المظلوم عقب التحذير من اخذ بل من
الأخذ من كرائم الاموال فافاد ذلك ان الأخذ من كرائم الاموال ظلم للاغنياء - 00:25:58

والظلم ظلمات ويخشى على المرء ان يدعى عليه دعوة المظلوم مستجابة ولهذا قال واتق دعوة المظلوم فانه ليس
بینها وبين الله عز وجل حجاب اي ان دعوة المظلوم - 00:26:21

مستجابة لا ترد الحال ان هذا الحديث عظيم جدا وفيه وجوب الزكاة وانها فريضة افترضها الله سبحانه وتعالى على العباد
وفيه رسم كما تقدم منهج الداعي الى الله في اولويات الدعوة وما يبدأ به في دعوته - 00:26:49

الى الله عز وجل قال رحمة الله باب ما فيه الزكاة من الاموال العين والحرث والماشية ابا بيساعدني الخديري رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة - 00:27:15

حتى تبلغ خمسة اوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس خمس اواق صدقة قال باب ما فيه الزكاة من الاموال
العين والحرث والماشية هنا في هذه الترجمة - 00:27:37

يذكر رحمة الله تعالى ما فيه الزكاة من الاموال ويذكر ايضا الانسبة الزكاة في الخارج من الارض في بهيمة الانعام والذهب والفضة
وهذا الحديث الذي اورد هنا حديث ابي سعید رضي الله عنه - 00:27:59

فيه ذكر ذلك وذكر الانسبة كل منها فذكر اولا الخارج من الارض والمراد بالخارج من الارض الذي يدخل مثل التمور ايضا
الزيبيب والحبوب بانواعها التي تدخل بهذه فيها زكاة - 00:28:35

اذا بلغت خمسة اوسق ولهذا قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى تبلغ خمسة اوسق حتى تبلغ خمسة اوسق اذا بلغت هذا الحد فقد
بلغت النصاب فتزرع اما اذا كانت - 00:29:09

دون ذلك فلما فليس فيها زكاة لا تزكي الا اذا بلغت النصاب الذي هو خمسة اوسك قال ليس في حب ولا تمرن صدقة حتى تبلغ خمسة اوسق الوصف ستون صاعا - 00:29:38

وسقستون صاعا فاذا كانت لا تزكي حتى تبلغ خمسة اوسق والوسق ستون صاعا اي لا تزكي الا اذا بلغت ثلاثة صاع اذا بلغت ثلاثة مئة صاع تزكي و الصعب الكيلو - 00:30:06

قد يصل الى الثلاثة كيلو تقربيا او دونها او دونها بقليل فاذا قيل مثلا ان ثلاثة كيلو فلا تكون الزكاة الا اذا بلغ تسع مئة كيلو اذا قيل ان الصاع ثلاثة كيلو وهو اقل منها اقل منها - 00:30:27

لا يصل الى الثلاثة تماما هذا نصاب الخارج من الارض الحبوب والتمور الخارج الذي يدخل اما الذي ينتهي في وقته ولا يدخل غبار الفواكه وهذه كلها ليس فيها زكاة - 00:30:53

قال ولا فيما دون خمس ذود الابل و النصاب في الابل خمس قمس فما فوق هذى فيها زكاة امس فما فوق فيها زكاة ما دون ذلك ليس فيه زكاة من الابل - 00:31:21

واذا حال عليها الحول الخمس فيها شاة يخرج من غير جنسها حتى تبلغ الخمسة والعشرين وما دون ذلك يخرج من من جنسها او من غير جنسها من الماشية من - 00:31:53

الظأن او المعز فيما دون خمسة دون شاه لانه لو كان يخرج من جنسها سيكون الالخراج لي طمس المال هذا كثير جدا قال ولا فيما دون خمس خمس ذود صدقة - 00:32:18

ولا فيما دون خمس اواق صدقة هذى زكاة الفضة ولا فيما دون خمس اواقي صدقة دي في زكاة الفضة الاواقي جمع اوقية وهي اربعون درهما جمعوا اياه وهي اربعون درهما - 00:32:52

واذا كانت الزكاة لا تكون فيما دون خمس اواقي والاوقية اربعون درهما فالمجموع مئتين درهم خمسة في اربعين مئتين فاذا بلغت الفضة مئتين درهم كان فيها زكاة دون ذلك ليس فيه زكاة ليس فيه ما - 00:33:28

دون خمس اواق صدقة نعم قال رحمة الله باب ما فيه العشر او نصف العشر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:33:56

بما سقت الانهار والغيم العشور وفيما سقي بالثانية نصف العشر قال ما باب ما فيه العسر او نصف العشر اورد حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار - 00:34:14

والغيم اي السحاب المطر العشور وفيما سقي بالثانية نصف العشر فرق بين الزروع التي تسقى بماء الانهار ومياه الامطار لان فيها العسر وما يسقى بالسانية بان فيه نصف العشر ففي فرق بين - 00:34:35

ما يسقى بكلفة وبينما يسقى بغير كلفة فالذى يسقى بدون كلفة النصاب فيه اكثر والذى يسقى بكلفة ومشقة النصاب فيه اقل فما سقت الانهار والغيم اي الامطار هذا فيه العشر - 00:35:08

وفيما سقي بالسانية الصيانة البعير الذي يستخرج به الماء من الارض الابار هذا فيه نصف العشور كذلك الماء الذي يستخرج من مكائن الحديثة هذا فيه في في في الخارج من الارض - 00:35:34

اه بما سقي بهذه المكائن اه نصف العشر نعم قال رحمة الله باب لا زكاة على مسلم في عبده ولا فرسه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة - 00:36:01

قال باب لا زكاة على مسلم في عبده ولا في فرسه اه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا حديث ابي هريرة رضي الله عنه وفيه ان العبد ليس - 00:36:25

فيه زكاة صدقة اي زكاة ولا ايضا في الفرس الا اذا كان ذلك معدا للتجارة فكان معدا للتجارة عنده خيل ومعدة للتجارة فهي فهي تزكي زكاة عروض التجارة. اما فرس الانسان الذي - 00:36:47

يستخدمه او يؤجره فهذا ليس فيه زكاة هذا ليس فيه زكاة وكذلك العبد ليس فيه زكاة آآ هذا ونص الله عز وجل ان يوفقا اجمعين

كل خير. انبه الى ان غدا الجمعة لا يوجد درس. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا - [00:37:12](#) -
الله الا انفس فقرك واتوب اليك اللهم صلي وسلم على عبدهك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا ونفع الله بكم
- [00:37:35](#) -